تاريخ علم التوثيق

في العهد النبوي: اهتم عليه السلام بتعليم الكتابة إذ جعلها فداء لأسرى معركة بدر حتى ظهر كتاب متخصصون عرفوا بكتاب النبي و عددهم على الراجح أكثر من أربعين كاتبا كل منهم في أحد المجالات.

كتابة الوحي : علي بن أبي طالب، عثمان بن عفان، أبي بن كعب، زيد بن ثابت.. و قد ألزم زيد الصحابة كتاب الوحي بالحضور فإن لم يحضر أحدهم استخلفه معاوين بن أبي سفيان، خالد بن سعيد بن العاص، أبان بن سعيد العلاء بن الحضرمي حنظلة بن ربيع..

في كتابة العهود و الصلح : علي بن أبي طالب و هو الذي كتب صلح الحديبية و عامر بن فهيرة..

في كتابة الصدقات : الزبير بن العوام و جهم بن الصلت.

في كتابة العقود و المعاملات : المغيرة بن شعبة ..

في كتابة الوثائق عموما بين الناس : زيد بن الأرقم والعلاء بن عقبة.

ظهور الوثائق النموذجية الأولى في مختلف المجالات:

وثائق المعاهدات و المراسلات

وثيقة المدينة: وتسمى بأول دستور في الأرض و هو كتاب بين المهاجرين و الأنصار وادع فيه اليهود و عاهدهم وأقرهم على دينهم و أموالهم و شرط لهم و اشترط عليهم و تبدئ الوثيقة ببسم الله الرحمان الرحيم هذا كتاب من النبي محمد صلى الله عليه و سلم و تنتهي بإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة و أبره و إنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم و آثم و إنه من خرج آمنا و من قعد آمنا بالمدينة إلا من ظلم أو أثم و إن الله جار لمن بر واتقى و محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم.

وثائق معاهدات الصلح : صلح الحديبية نموذجا[1].

وثائق المراسلات : ومنه رسالته إلى كسرى قيصر النجاشي يدعوهم فيها إلى الله تعالى.

رسالته إلى ملك الروم : وجاء فيها : "باسم الله الرحمان الرحيم من محمد عبد الله و رسوله إلى هرقل عظيم الروم أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فعليك إثم الآريسيين و يا أهل

---

1 مسند أحمد الحديث 18152

الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا و بينكم ألا نعبد إلا الله و لا نشرك به شيئا، وألا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون".

وثائق عقود التولية : وثيقة توليته لعمرو بن حزم على أهل اليمن و تعتبر بمثابة تعيين رسمي يستظهره المتولي على من ولي عليهم ليطيعوا أمره و من ذلك ما كتب عمر لأبي موسى الأشعري.

وثائق إحصاء السكان : فالنبي أمر بكتابة أسماء من تلفظ بالشهادة فكتب له ألف و خمس مئة.

وثائق العقود و الالتزامات : روى البخاري عن العداء بن خالد قال : "كتب لي النبي صلى الله عليه و سلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم من العداء بن خالد بيع المسلم من المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة.

الوصية : أخرج البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها ما عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال " ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتان إلا ووصيته مكتوبة عنه ".

وثيقة إقطاعه لبعض الصحابة : روى أهل السير أن النبي كتب لبعض الصحابة وثيقة هذا نصها: بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما أعطى محمد رسول الله لتميم الداري وأصحابه: إني أعطيتكم بيت عينون وحبرون والمرطوم وبيت إبراهيم بذمتهم وجميع ما فيهم، عطية بت، ونفذت وسلمت ذلك لهم ولأعقابهم بعدهم، أبد الآبدين ، فمن آذاهم فيه آذى الله، شهد أبو بكر بن أبي قحافة وعمر وعثمان وعلي بن أبي طالب.

وثيقة العتق: بسم الله الرحمن الرحيم كتاب من محمد رسول الله لفتاه أسلم إني أعتقتك لله عتقا مبتولا، الله أعتقك وله المن علي وعليك، فأنت حر لا سبيل لأحد عليك إلا سبيل الاسلام وعصمة الايمان. شهد بذلك أبو بكر، وشهد عثمان، وشهد علي، وكتب معاوية بن أبي سفيان.

ظهور الضوابط الأولى للكتابة : الختم البسملة الإشهاد

الختم: روى البخاري عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم أراد أنْ يَكْتُبَ كتابا للروم – فقِيلَ له: إنَّهُمْ لا يَقْرَؤُونَ كِتَابًا إلَّا مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِن فِضَّةٍ، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسولُ اللَّهِ، كَأَنِّي أنْظُرُ إلى بَيَاضِهِ في يَدِهِ،

البسملة: ويظهر ذلك من الكتابات المتقدمة روي عن رسول الله أنه قال : "كُلُّ كَلَامٍ أَوْ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُفْتَحُ بِذِكْرِ اللهِ فَهُوَ أَبْتَرُ".

الإشهاد: و يدل على ذلك ما ورد في وثائقه من إشهاد للصحابة كوثيقة الإقطاع المتقدمة.